

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

الدورة السابعة والأربعون
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

الجلسة ١٥

المعقودة يوم الخميس

٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢

الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

محضر موجز للجلسة الخامسة عشرة

الرئيس : السيد دينو (رومانيا)

المحتويات

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

البند ١٠٣ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١٠٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٢ (تابع)

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج (تابع)

البند ١١٢ من جدول الأعمال: مسائل الموظفين (تابع)

تنظيم الأعمال

.../..

Distr. GENERAL
A/C.5/47/SR.15
12 April 1994
ARABIC
ORIGINAL: FRENCH

هذه الوثيقة قابلة للتصوير. ويجب إدراج التصويبات
في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد
المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى: Chief,
Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United
Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة
مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٣٠

البند ١٠٣ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) A/C.5/47/16 (Add.1 و A/46/327 و A/C.5/46/CRP.1 و A/47/7/Add.1 و Corr.1 و A/45/797 و A/C.5/47/7 و A/47/7/Add.1 و A/C.5/47/2) Corr.1 A/C.5/47/2 (تابع) ١٩٩٢-١٩٩٣

البند ١٠٤ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنين ١٩٩٣-١٩٩٢ (تابع) A/C.5/47/2 (A/45/797 و A/C.5/47/7 و A/47/7/Add.1 و A/47/7/Add.1 و A/47/6 (Part 1-2)) Add.1 و A/47/32 و A/47/116

البند ١٠٥ من جدول الأعمال: تخطيط البرامج (تابع) A/47/408 و A/47/407 و A/47/151 و Add.1 و A/47/6 (Part 1-2) Add.1 و A/47/32 و A/47/116

١ - السيد ريتشاردسون (المملكة المتحدة): تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها، فعلى التقديرات المنقحة (A/C.5/47/2)، والتي تبين الآثار المالية المتترتبة على إعادة تشكيل الأمانة العامة. وقال إن الجماعة الأوروبية تؤيد تماماً عملية إعادة التشكيل هذه، والتي صدقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٤٦/٢٣٢، والتي تمثلت مرحلتها الأولى، التي تتعلق بالمقر في تجميع الأنشطة بطريقة منطقية داخل بعض الإدارات الكبرى. ويعتبر خفض عدد الوظائف بالفائض العليا الذي اقترحه الأمين العام، والذي أوصت لجنة البرنامج والتنسيق بإقراره، هو النتيجة المنطقية لعملية إعادة التنظيم هذه.

٢ - وأضاف قائلاً إن البعض يشعر بالقلق لآثار إعادة التشكيل على البرامج وقد طلبت لجنة البرنامج والتنسيق وكذلك اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية معلومات إضافية بشأن هذا الموضوع. ولا يتمثل الهدف الرئيسي في التوصل إلى إجراء تحفيضات في الميزانية بل في الحرص على أن يكون أداء المنظمة لعملها فعالاً بأقصى قدر ممكن، بفضل استخدام منتج للموارد موضوعة تحت تصرفها. وتعمل الجماعة الأوروبية أهمية كبيرة على المعلومات المتعلقة بالجوانب الكمية المختلفة لعملية إعادة التشكيل ولذلك فهي تنتظر باهتمام التقرير الذي يعتزم الأمين العام تقديمها بشأن هذه المسألة خلال الدورة الثامنة والأربعين.

٣ - وأردف قائلاً إن عملية إعادة التشكيل لم تتم بعد ويتعين أن تشمل حتماً أيضاً الإدارات خارج المقر. وتلاحظ الجماعة الأوروبية أن الأمين العام يركز على المعالجة المتكاملة لجميع المسائل الإنمائية ويجب أيضاً دراسة الصلة بين المسائل الاجتماعية والإنسانية والمسائل المتعلقة بحقوق الإنسان؛ وهي ترحب بالتدابير المتخذة لاستخدام الأفراد بصورة رشيدة في مجال التنمية الاجتماعية وزيادة الموارد المخصصة لحقوق الإنسان. ولا يجهل الأمين العام أنه يتتعين، لكي تكلل هذه الإصلاحات بالنجاح خلال فترة زمنية قصيرة، إبداء قدر كبير من الكفاءة في مجال إدارة الموارد البشرية والاستفادة من دعم الموظفين الفعال لها.

(السيد ريتشارد سون، المملكة المتحدة)

٤ - واستطرد قائلا إن الجماعة الأوروبية ترحب باعتزام إعادة توزيع ٧٤ وظيفة شاغرة. وهي ترى أنه يجب إعادة إحصاء الوظائف الشاغرة بانتظام بهدف إعادة توزيعها وستكون على استعداد لدراسة المقترنات الرامية إلى إنشاء آلية مناسبة لتحقيق ذلك. ولا تلقى أحكام النظام المالي المتعلقة بنقل الموارد من باب إلى آخر في الميزانية، والتي لم يتم تعديلها منذ عام ١٩٧٠، الاحترام الواجب كما أنه لم يتم تكييفها مع الهيكل الراهن للميزانية البرنامجية. إذ أن السيد ثورنبرغ قد أعلن أن الأمانة العامة لا تعتمد اقتراح تعديل هذه الأحكام. ويحدّر التساؤل كيف سيتم، في هذه الظروف، إضفاء المزيد من المرونة على استخدام الموارد من الموظفين.

٥ - واسترسل قائلا إن الجماعة الأوروبية تشعر بالارتياح للاعتراف بضرورة استخدام تقنيات تحليلية ملائمة لحجم العمل. وهي تحيط بالتوصيات الواردة في الوثيقة A/C.5/46/CRP.1، وترى إمكان إجراء دراسة استطلاعية. ويعين انطباق معايير الإنتاج ليس فقط على الموظفين بالفئة الفنية ولكن أيضا على فئة الخدمات العامة، حيث يبدو أن المكاسب في الاتجاهية الناجمة عن الابتكارات التكنولوجية ستكون أكثر أهمية. ويجب على مديرى البرامج الاضطلاع بدور أكبر دينامية لتحسين نتائج الإدارات المسئولين عنها. وفي هذا الصدد، تلاحظ الجماعة الأوروبية أن الأمانة العامة لم تنفذ حسبما يبدو توصيات لجنة البرنامج والتنسيق التي ترمي إلى إنشاء نظام يقرر مسؤولية مديرى البرنامج ويلزمهم بتقديم تبريرات، وهي التوصيات التي أقرتها الجمعية العامة في قراريها ١٨٥/٤٦ و ١٨٩/٤٦؛ وهي تود الحصول على إيضاحات بشأن هذه النقطة.

٦ - ومضى قائلا إن الجماعة الأوروبية تشدد أيضا على أهمية الإصلاح الذي يجري استجابة للقرار ٢١٣/٤١، والذي سيقيم عملية اتخاذ القرارات على أساس توافق آراء أكبر عدد ممكن من الدول الأعضاء؛ وهي مستعدة على الدوام للتعاون في تعزيز أساليب عمل اللجنة الخامسة.

٧ - وقال إن الجماعة الأوروبية تنتظر باهتمام القiam، في إطار التقرير الأول بشأن تنفيذ الميزانية، دراسة آثار النسبة المئوية الحالية للوظائف الشاغرة. وهي تأمل أيضا في أن يوضع في الاعتبار في هذا التقرير التعديل اللازم للاعتمادات المفتوحة المتعلقة بموظفي الخدمات العامة في نيويورك، استجابة لقرارى الجمعية العامة ١٨٦/٤٦ و ٢٤١/٤٥. وهي على استعداد لقبول مقترنات الأمين العام بشأن وظائف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية الـ ١٣ المخصصة لبرنامج سيتم إلغاؤه، بشرط أن تكون هذه التدابير مؤقتة ولا تنطوي على فتح اعتمادات إضافية في إطار الباب ١٥ أو في أي باب آخر. وتعلن أيضا أن

(السيد ريتشارد سون، المملكة المتحدة)

التقرير المتعلق بالإجراءات والقواعد المنظمة لإنشاء أو إلغاء أو نقل الوظائف مخيب للأمال، كما تشير إلى ذلك لجنة البرنامج والتنسيق.

٨ - وأردف قائلاً إنه تجدر الإشارة، في الختام، إلى أن القرارات التي ستتخذ بشأن التقديرات المنقحة سيكون لها أثر عملي كبير إذ أنه ستنشأ، كما تلاحظ اللجنة الاستشارية، مشاكل إذا لم يكن هيكل الميزانية متطابقاً مع الهيكل التنظيمي الجديد للأمانة العامة. وينبغي على اللجنة الخامسة التأكيد من توافر الحجم اللازم من الموارد للمنظمة للأضطلاع بمسؤوليات هائلة والتي ستصبح من الآن فصاعداً مسؤولياتها والحرص على أن تستخدم هذه الموارد - المحدودة حتماً - أفضل استخدام.

٩ - السيد برايتشتاين (فنلندا): تحدث باسم البلدان النوردية الخامسة، بشأن البند ١٠٢ من جدول الأعمال، فأعرب عن اعتقاده بأنه يتوجب وضع تصور لإعادة التشكيل الإداري، ليس فقط في ضوء قراري الجمعية العامة ١٨٥/٤٦ و ٢٢٢/٤٦، ولكن أيضاً في ضوء الاصلاحات الأوسع نطاقاً، التي ترمي إلى تعزيز دور الأمم المتحدة في مجالات إقرار وصون السلم، والنشاط الاقتصادي والاجتماعي، والمعونة المقدمة للتنمية. فإعادة تشكيل الأمانة العامة هو جوهر جميع هذه الاصلاحات.

١٠ - وأردف قائلاً إن وفود البلدان النوردية تؤيد الجهد الذي بذلها الأمين العام لإعادة تنظيم وترشيد الأمانة العامة. وهي ترحب بالوفورات التي أتاحت تحقيقها هذه المرحلة الأولى من إعادة التشكيل، ولكنها تحرص على أن تؤكد أن هذه الوفورات ليست هدفاً في حد ذاتها.

١١ - وأضاف قائلاً إنه يجدر، في إطار التفكير في مجلـم عملية الإصلاح، إمعان النظر في ثلاثة جوانب تتعلق بولاية اللجنة الخامسة: الميزانية وعملية الميزنة؛ وهيكل وإدارة الأمانة العامة؛ وآليات المتابعة والتقييم والتفتیش. فعملية الميزنة التي جرى تعديلها بعمق استجابة للقرار ٢١٣/٤١، هي من الآن فصاعداً موضع صقل. وربما يتوجب في الوقت الحالي إعادة دراسة الهيكل الداخلي للميزانية البرنامجية، حسبما يقتراح الأمين العام. وهو يشدد في الواقع على ضرورة توافر مرونة أكبر بالنسبة لعمليات نقل الموارد من باب إلى آخر في الميزانية وقدر أكبر من التنقل للوظائف والموظفين. وتود وفود البلدان النوردية الحصول على التقرير المسبق للأمين العام وعلى معلومات إضافية طلبتها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قبل أن تعلن رأيها بشأن هذه المسألة.

(السيد برايتشتاين، فنلندا)

١٢ - واسترسل قائلاً إن الاصدارات التي جرت دراستها بشأن البند ١٠٣ لا تتعلق سوى بالميزانية العادلة للأمم المتحدة، في حين أن البرامج والصناديق المملوكة من التبرعات تمثل جزءاً كبيراً من أنشطة المنظمة. وترى وفود البلدان النوردية أنه لا يجب، بسبب توفر تبرعات لأنشطة تدخل عادة في إطار الميزانية العادلة، القيام بصورة منتظمة بخفض حجم اعتمادات الميزانية المتعلقة بهذه الأنشطة. وهي ترى أن النموذج الأولي لشكل جديد للميزانية (A/C.5/47/3)، المقدم من الأمين العام سيتيح الإدراج الحسابي للموارد الخارجية عن الميزانية بطريقة أفضل، وسيساعد وبالتالي الدول الأعضاء على دراسة مسألة تمويل الأنشطة.

١٣ - واستطرد قائلاً إن وفود البلدان النوردية قد أكدت مرات عديدة أنه يتوجب احترام دور وسلطات الأمين العام بوصفه الموظف الأكبر في المنظمة. ولا يجب أن تتدخل الدول الأعضاء في المسائل المتعلقة بالادارة وبشؤون الموظفين، التي تدخل في اختصاص الأمين العام. ولكن يجب أن تتوافر لها معلومات تتيح لها تحليل أثر الاصدارات على البرامج وبيانات عن أداء الادارات والمكاتب. وتأمل وفود البلدان النوردية في أن يحتوي التقرير المقرر للمجلس للأمين العام بشأن إعادة التشكيل على هذا النوع من المعلومات.

١٤ - ومضى قائلاً إنه من المهم إعادة دراسة آليات المتابعة والتقييم والتفتيش إذا ما أريد أن تكون الأمم المتحدة قادرة على الاضطلاع سواء بمسؤولياتها التقليدية أو بالمهام الجديدة التي عهد بها إليها. وفي هذا الصدد، تشعر وفود البلدان النوردية بالقلق لأن إدارة المكاتب الخارجية والأنشطة الميدانية لبرامج مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة لا تخضع للشخص المتأني مثل دوائر المقر. وتعتقد أنه يتوجب على اللجنة الخامسة دراسة أداء وولاية مختلف الهيئات الحكومية الدولية وأفرقة الخبراء المختصة بالخطيط والمتابعة والتقييم والتفتيش. ويتوجب إصلاح وتعزيز آليات الدعم هذه للتوصل إلى إدارة وتنظيم فعالين بقدر الإمكان للمؤسسات والبرامج والصناديق.

١٥ - السيدة أغري - أورليانز (غانا): قالت إنها تود إبراز بعض النقاط التي تحمل المرتبة الأولى في اهتمامات وفدها. وترتبط النقطة الأولى بمسألة الأولويات، التي تناولها بصفة خاصة وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية والتنظيمية. فالخطوة المتوسطة الأجل، كما أعادت الجمعية العامة تأكيد ذلك في قرارها ٢٥٣/٤٥، تحدد التوجه العام للأمم المتحدة ويجب أن تكون بمثابة الإطار لوضع الميزانيات البرنامجية لفترة السنتين. إذ أن الخطة المشار إليها تحدد بوضوح شديد خمس أولويات، والتي تعتبر نتيجة لعملية مزج حاذق لمصالح الدول الأعضاء المختلفة. ويرى الوفد الغاني، أنه لا يحق إذن التشكك في هذه الأولويات

(السيدة أغري - أورليانز، غانا)

بالادعاء بإعادة تحديد مضمونها ومفهومها حتى أثناء النظر في الميزانية البرنامجية. وترفض غانا بشدة فكرة تخصيص موارد الأمانة العامة لأنشطة جديدة وضعت في درجة أعلى من الأولوية.

١٦ - واستطردت أن حقيقة أن اختلال الأمن في العالم يأخذ حالياً أشكالاً جديدة وخطيرة لا يجب أن يخفي الاستمرار والطابع المأسوي للمشاكل الاقتصادية التي هي سبب هذه النزاعات ونتيجة لها في نفس الوقت. ويؤكد الوفد الغاني مجدداً أنه يجب أن تكون نهاية الحرب الباردة مناسبة تتخذ فيها المنظمة إجراء لصالح السلم وتحسين الأحوال المعيشية لجميع الشعوب، وذلك بمحاولة التغلب على الأساليب العميقية للتوترات. ويعتبر أن يكون أحد محاور هذا الإجراء قيام تنمية مستمرة ومستدامة في البلدان النامية. وهو توجّه يفرض نفسه على كل خطة لإعادة التشكيل.

١٧ - وأضافت قائلة إن الوفد الغاني يعارض فكرة اتباع مرونة كبيرة جداً عند تخصيص الموارد - ولا سيما البشرية - في المنظمة، نظراً لأنه يمكن أن تترتب عليه آثار بالنسبة لتنفيذ البرامج التي يمكن أن تتم بطريقة انتقائية - وحتى بالنسبة لاحترام الأولويات التي حددتها الجمعية العامة. وتعتبر القواعد التي تنطبق حالياً على تخصيص وإعادة تخصيص الموارد مرنة بما فيه الكفاية، وليس هناك داع لتعديلها.

١٨ - واسترسلت قائلة إن الموضوع الثالث الذي يحظى باهتمام الوفد الغاني هو برنامج عمل الأمم المتحدة من أجل الاتساع الاقتصادي والتنمية في إفريقيا، والذي يجب أن يحدد برامج معينة، وتقدير الموارد الازمة لتنفيذها والإشارة إلى كيفية اعتزام كل مؤسسة الوفاء بالالتزامات التي تعهد بها المجتمع الدولي عند اعتماد برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في إفريقيا في التسعينات. فالمساهمة في برنامج العمل غير متوازنة للغاية في رأي المؤسسات وهو يبدو بشكله الراهن في شكل قائمة لأنشطة، سواء جديدة أم لا، أكثر منه مجموعة من العناصر المتكاملة حقاً. وما يشير القلق بشكل أكبر هو أنه قد تم تضمينه برامج يجري حالياً إعادة النظر فيها على المستوى الحكومي الدولي، مثل برنامج عمل الغابات المدارية، والتي من المحتمل لا تتفق، في صيغتها المقحة مع مجمل الأهداف المتداولة من أجل إفريقيا. ومن ناحية أخرى، يؤيد الوفد الغاني بشدة توصية لجنة البرنامج والتنسيق والتي تطالب بأن يولي برنامج عمل الأمم المتحدة دور المرأة في التنمية الاهتمام الذي هو جدير به، ولا سيما فيما يتعلق بتولي الوظائف ذات المسؤوليات.

(السيدة أغري - أورليانز، غانا)

١٩ - ومضت قائلة إن الوفد الغاني يشعر في الختام بالقلق لأنه يرى بعد انقضاء عام على اعتماد البرنامج الجديد، والذي من المقرر أن تبحث الجمعية العامة في دورتها المقبلة سبل تنفيذه، فإن برنامج العمل لم يترجم بعد إلى واقع. وبالرغم من مظاهر الضعف التي تشهده، فإن هذا البرنامج يشكل مخططاً مفيدة لعمل مؤسسات الأمم المتحدة ويوفر أداة فعالة تتيح للمجتمع الدولي أن يدعم بصورة فعالة جهود أفريقيا. ويعلّق الوفد الغاني إذن أهمية كبيرة على أن يبدأ الأمين العام في تنفيذ برنامج العمل في أقرب وقت ممكن.

٢٠ - السيد مارو ياما (اليابان): أشاد بالاجراء الذي اتخذه الأمين العام بإعادة تشكيل وترشيد وتشذيب الأمانة العامة. وأشار مع ذلك إلى أن لجنة البرنامج والتنسيق قد طلبت إلى الأمين العام في دورتها الحادية والثلاثين أن يقدم بانتظام إلى اللجنة الخامسة تقريراً عن الأداء الإداري والمالي للمنظمة. ولذلك فهو يأسف لأن اللجنة لا تجد في حوزتها بشأن هذا الموضوع سوى تقديرات منقحة، وليس عرضاً كاملاً لمجمل عملية الاصلاح. وهو يأمل بشدة في أن تقدم الأمانة العامة إلى اللجنة، خلال الدورة الحالية، مذكرة تفسيرية بشأن دراسة كفاءة أداء المنظمة، وهو ينتظر باهتمام تقرير الأمين العام بشأن آثار التقديرات المنقحة على البرامج.

٢١ - وفيما يتعلق بالأسلوب المتبعة في اصلاح الأمانة العامة، أشار ممثل اليابان إلى أن المرحلة الحالية من إعادة التشكيل والترشيد قد أقرتها الجمعية العامة في قرارها ٤٦/٢٣٢، وأن التدابير التي اتخذت حتى الآن تتفق، في مجموعها مع توصيات فريق الـ ١٨، ولا سيما فيما يتعلق بخفض عدد الوظائف في الفئات العليا، وإعادة تنظيم القطاع الاقتصادي والاجتماعي. وأشار أيضاً إلى أن أهداف إعادة التشكيل قد حددتها القرارات المشار إليها أعلاه.

٢٢ - واسترسل قائلًا إن الوفد الياباني يأمل في أن يجري الأمين العام حواراً من الدول الأعضاء فور إعادة تنظيم الأمانة العامة. ولا يجب أن يكتفي بتقديم تقرير عما تم بالفعل؛ ويتعين أن يقدم خطته للإصلاح إلى الجمعية العامة وإلى الهيئات الحكومية الدولية الأخرى مثل لجنة البرنامج والتنسيق قبل اتخاذ التدابير، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بإلغاء أو تعديل الوظائف بالفئات العليا التي أنشأتها هذه الهيئات أو التي أنشئت بناءً على توصية منها.

(السيد مارو ياما، اليابان)

٢٣ - ومضى قائلا إن الوفد الياباني مع تفهومه لخفض عدد وظائف النساء العليا، فإنه يود أن تنشر الأمانة العامة قائمة مستكملة وكاملة للوظائف من هذا النوع، سواء كانت دائمة أو مؤقتة، مع توزيعها الجغرافي وأسماء شاغليها. وهو يصر أيضا على تلقي تأكييدات بشأن ما سيحدث للوظائف التي تأثرت بتجميد التعيينات. ويمكن استخدام الوفورات التي تحققت بفضل هذا التجميد جزئيا لدفع تعويضات إنهاء الخدمة المقررة بموجب النظام الأساسي للموظفين.

٢٤ - وقال إن الوفد الياباني يتافق مع الأمين العام في أن بعض المرونة لتنظيم الموارد البشرية. ويلاحظ أنه من بين ٦٥ وظيفة شاغرة جرى نقل ٣٠ وظيفة، من بينها ١٢ وظيفة إلى مركز حقوق الإنسان. وأيا كانت أهمية الاحتياجات في هذا الميدان، فإن ما يمكن أن يشير الاندماش هو أن المركز يحظى منذ ثلاث سنوات بأكبر نمو من بين جميع الوحدات الإدارية بدون أن يكون قد قدم على الإطلاق إلى الجمعية العامة بيانا كاملا باحتياجاته من الموظفين. وكما أكدت اللجنة الاستشارية، فإنه يتبع على الأمين العام قطعا تبرير تخصيص الموارد البشرية وفقا لاحتياجات كل برنامج أو وحدة إدارية في الأجل الطويل، وليس بعرض الزيادات في الأفراد كل مرة على حدة. ويتعين أيضا إعادة دراسة الاحتياجات من الموظفين مع وضع حجم العمل الفعلي في كل دائرة في الاعتبار.

٢٥ - وأضاف قائلا إنه في ضوء تقديم المرحلة الراهنة من إعادة التشكيل بوصفها المرحلة الأولى من عملية أكبر حجما، فإنه ينبغي أن تأمل في أن تمتد هذه العملية إلى إدارة التنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذلك إلى المكاتب والدوائر خارج المقر، وفي أن تتيح أيضا تنسيقا أفضل لمنظومة الأمم المتحدة بأكملها في إطار لجنة التنسيق الإدارية، ويتعين منح الأولوية في هذا الصدد لمتابعة نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية.

٢٦ - واسترسل قائلا إن الإصلاحات الجارية ستكون هي الرابحة عندما تقدم الدول الأعضاء إلى الأمين العام بملحوظاتها. ويرى الوفد الياباني من ناحيته أن إدارة جيدة لبرامج وصناديق الأمم المتحدة تفترض أن يتم استبدال قيادة الهيئات المختلفة دوريًا. وهو يؤيد إذن تحديد مدة تقلد الوظائف ذات المسؤولية ويشجع الأمين العام على وضع نظام للتناوب للموظفين الشاغلين لوظائف إدارية ووظائف ذات علاقة بالميزانية.

(السيد مارو ياما، اليابان)

٢٧ - واستطرد قائلاً إنه فيما يتعلق باقتراح الولايات المتحدة الرامي إلى حذف الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين من الميزانية. مما سيتيح إلغاء الإجراء الإداري المعقد لرد الضرائب وسيؤدي وبالتالي وفورات، فإنه سيكون من المفيد لو أوضح الوفد الأمريكي إذا كان التشريع الاتحادي الذي جعل من الضروري وضع نظام الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين قد تم إلغاؤه أم لا.

٢٨ - السيد ستيت (المملكة المتحدة): تحدث باسم الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها وتناول البند ١٠٥، فلاحظ أن العملية الراهنة لتخفيض البرامج والآحكام التي تنظمها تقوم على أساس قرار الجمعية العامة ٢٣٤/٣٧، الذي جرى اعتماده منذ نحو ١٠ سنوات. وقال إن الرقابة والتقييم في هذه العملية يتسمان بأهمية تعادل أعداد المبدئي للخطط وجوانب الميزانية المتعلقة بالبرامج. وقد بحثت لجنة البرنامج والتنسيق في دورتها الثانية والثلاثين تقارير الأمين العام بشأن تنفيذ برنامج الأمم المتحدة (A/47/159) وتقدير البرامج (A/47/116)؛ وإن الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية على استعداد للموافقة على التوصيات التي وضعها بهذا الشأن، ولكنها حريصة على أن تؤكد عدداً معيناً من النقاط التي تمثل مصلحة أكبر.

٢٩ - وأردف قائلاً إنه فيما يتعلق بتنفيذ برامج الأمم المتحدة في فترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١، فإن الجدول الذي يقدمه التقرير ليس له أي معنى إلا إذا جرى تحديد "النواتج" بطريقة واقعية. إذ أنه في ضوء الحرص المتصل على تحسين وبلورة هذه التعريف، فإنه من الصعب للغاية القيام بمقارنات بين ميزانيتين متتاليتين مدة كل منهما سنتان. وكما أوصت لجنة البرنامج والتنسيق في مناسبات عديدة، فإنه يتطلب صياغة أهداف المنظمة بطريقة أفضل، ويعين تحليل الصلة بين هذه الأهداف والموارد المقابلة بدقة وعرضها بطريقة متماسكة. وأوصت لجنة البرنامج والتنسيق أيضاً، بعد أن أيدتها الجمعية العامة في ذلك في قراريها ١٨٥/٤٦ و ١٨٩/٤٦، بإنشاء نظام يقرر مسؤولية مديرى البرامج ويضع على عاتقهم إلزام تقديم تبريرات. ونظراً لأنه لا يمكن لمثل هذا النظام سوى آثار إيجابية على المنظمة بصفة عامة وبالنسبة لتنفيذ البرامج بصفة خاصة، فإن الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية تأمل في أن تقدم الأمانة العامة معلومات واقعية عن تنفيذ هذه التوصية.

٣٠ - وأضاف قائلاً إن علامات التحسن فيما يتعلق بمسألة التقييم الأكثر عمومية متواضعة للغاية. وفيما عدا الجهود التي بذلها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية واللجنة الاقتصادية لآسيا والمحيط الهادئ

(السيد ستيت، المملكة المتحدة)

لتحديد الى أي مدى تفي المنتجات باحتياجات المستعملين، والجهود التي بذلتها اللجنة الاقتصادية لافريقيا وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز التجارة الدولية لكي تصبح التقييمات الذاتية عمليات نقد ذاتي أيضا. فإن اجراءات التقييم الداخلي والخارجي ناقصة للغاية. والتقييم عملية مكلفة ويتطلب إثبات أنها ذات مردود. إذ أنها لا يمكن أن تكون كذلك طالما أن الخطة المتوسطة الأجل والأهداف الواردة بها مصاغة بطريقة سيئة وتطبق بصعوبة. وفي هذا الصدد، تود الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية معرفة التدابير التي اتخذتها الأمانة العامة خلال السنة المنصرمة لإبلاغ المؤتمرات الخاصة المعقدة تحت رعاية الأمم المتحدة بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشاريع قراراتها ووصياتها ومقرراتها، وفقا لما هو منصوص عليه في قرار الجمعية العامة ١٨٩/٤٦. ولكي تكون للقواعد المعتمدة في عام ١٩٨٢ معنى فإنه يتطلب أن تكون الخطة والميزانية البرنامجية أداتان فعاليتان ومرتبتان في نفس الوقت وأن تتضمن دورة البرمجة في مجملها مراحل للمراقبة والتقييم، والحالة ليست كذلك بكل وضوح.

٣١ - واستطرد قائلا إن التقرير بشأن تنفيذ برنامج الأمم المتحدة لا يشير، في شكله الراهن، سوى اهتماما هامشيا، ويتمثل القصور الرئيسي فيه في غياب المؤشرات الكمية والتحليلية التي تتيح قياس تنفيذ نوائح البرامج بطريقة واقعية. ولوضع النسخة المنقحة من هذا التقرير، والتي يتطلب أن تأخذ التحسينات المقترحة عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٩/٤٦ في الحسبان، فإنه يمكن للأمانة العامة أن تستشير الوفود بصفة غير رسمية، حتى يفي مضمون وشكل هذه الوثيقة باحتياجات المستعملين. ويتعين أيضا بذل المزيد من الجهد لتدريب الموظفين على تقنيات التقييم وتحديد الحجم الإجمالي للموارد بإدخال العمليتين الكميتين بصورة مشتركة وهما الرقابة والتقييم.

٣٢ - واسترسل قائلا إن الشكل الراهن للتقرير ينطوي مع ذلك على جانب إيجابي، وهو أنه يتيح التحقق من الأولوية الممنوحة بالفعل للنواح "ذات الأولوية". وهناك مجال للشعور بالقلق بهذا الصدد لرؤية معدل تنفيذ النواح "ذات الأولوية العليا" قد تراجع بين فترتي السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ و ١٩٩٠-١٩٩١. ويمكن للأمانة العامة أن تمضي قدما في تحليل الجدول الوارد بالفقرة ١٥ من الوثيقة ١٥/A/47/١٥٩ لكي يتم استخلاص، سواء بالنسبة للنواح ذات الأولوية العليا أو بالنسبة لغيرها من النواح، مدى انعكاس درجة الأولوية على معدل التنفيذ أو التأجيل أو الإلغاء، ويستخلص على أي حال من هذا الجدول انه فيما يتعلق بفترة السنتين ١٩٩١-١٩٩٠، أن معدل تنفيذ النواح ذات الأولوية العليا لا يتجاوز معدل تنفيذ مجمل النواح سوى بـ ٢,٣ نقطة مئوية، في حين أن الفارق كان ٩,٣ نقطة بالنسبة لفترة السنتين السابقة.

(السيد ستيت، المملكة المتحدة)

٣٣ - ومضى قائلا إنه فيما يتعلق بمسائل التنسيق، فإن الجماعة الأوروبية والدول الأعضاء فيها على استعداد أيضاً للموافقة على استنتاجات وتوصيات لجنة البرنامج والتنسيق المتعلقة بدراسة التقرير الشامل السنوي للجنة التنسيق الإدارية وتقرير بشأن سلسلة الاجتماعات المشتركة السادسة والعشرين بين لجنة البرنامج والتنسيق وللجنة التنسيق الإدارية. وتأمل في أن تؤدي عملية إعادة التشكيل الجارية إلى تحسين الصلات المتبادلة بين لجنة التنسيق الإدارية وللجنة البرنامج والتنسيق فيما بين المؤسسات، ولا سيما في الميدان، ويعتبر اختيار نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية كموضوع لسلسة الاجتماعات المشتركة المقبلة عاملاً إيجابياً في هذا الصدد. وهناك مجال مع ذلك للإعراب عن الأسف لأن المجلس الاقتصادي الاجتماعي لم يبحث الصلة بين آلية التنسيق هذه والجزء المخصص للتنسيق في دورات المجلس.

٣٤ - وقال إن لجنة البرنامج والتنسيق قد خصصت مع ذلك الجزء الأهم من أعمالها للتنفيذات المقترن بإدخالها على الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧. وتشعر الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية إجمالاً بالارتياح لتوافق الآراء الذي تعبّر عنه التنفيذات التي أوصت بها لجنة البرنامج والتنسيق والتنفيذات المقترنة للجنة المؤتمرات فيما يتعلق بخدمات المؤتمرات. وهي حريصة مع ذلك على إبداء ملاحظة بأن لجنة البرنامج والتنسيق قد بحثت هذه التعديلات في ظل ظروف تتسم بعدم التسامح تقريباً. ولم تتمكن الأمانة العامة من أن تضع في الوقت المناسب بعض الوثائق الرئيسية لكي تتمكن الحكومات من دراستها بصورة جدية، وهو ما لا يمكن قبول عذر بشأنه. وكان يتعين أيضاً أن تقوم الهيئات الفرعية المختصة بدراسة مشاريع التعديلات قبل وصولها إلى لجنة البرنامج والتنسيق، وهو ما أمكن لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية وفريقه العامل فقط من الانضمام به بصورة تفصيلية كافية. وربما يتعين على الحكومات إعادة النظر في جداول هذه الهيئات بغية إتاحة الفرصة لها للاشتراك بالكامل في هذه العملية. ويجدر التأكيد أيضاً بأن الخطة المتوسطة الأجل، في شكلها الراهن ومع وضع الطريقة التي نتحت بها في الاعتبار، ليست أداة جيدة للتنظيم أو وسيلة جيدة للإشراف بواسطة الهيئات الحكومية الدولية. وتوافق الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية إذن بشدة على توصية لجنة البرنامج والتنسيق التي ترمي إلى أن يقدم لها نموذج أولي للشكل الجديد المحتمل للخطة المتوسطة الأجل.

٣٥ - وأردف قائلاً إنه يأتي في المقام الثالث الاعتبارات المتعلقة بهيكل الخطة والاعتبارات ذات الطابع الميزني للغاية والتي لا توضع بالضرورة على نفس المستوى. فهل كان من الضروري، على سبيل المثال (السيد ستيت، المملكة المتحدة)

محاولة الربط بين التنقيحات المقترحة ونتائج المرحلة الأولى من إعادة التشكيل، وألم يكن من السابق للأوان تقديم تعديلات تفصيلية لأخذ نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الدورة الثامنة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في الحسban، في حين أن نتائج مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية على وجه الخصوص هي موضع مناقشة كبيرة في الدورة الحالية للجمعية العامة؟ ولا محيس من أن نقرر في الختام أن تخطيط البرامج غير كاف بالنسبة لميادين عديدة، ولذلك يتبعن على اللجنة أن تعكف قريبا، بالتعاون مع الأمانة العامة، على تحسين هذه العملية. والجامعة الأوروبية عازمة على الاشتراك في هذا الجهد بطريقة فعالة.

٣٦ - السيد كوهين (الولايات المتحدة): طلب إلى الأمانة العامة أن تضع، توععا لإجراء مشاورات غير رسمية بشأن عملية الإصلاح، قائمة بالأحكام التي تنظم الولايات - والضوابط المحتملة الواردة عليها - لرؤساء أجهزة الخبراء ومؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة؛ ويمكن لرئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية أن يقدم بنفسه معلومات عن الوضع في الهيئة التي يرأسها.

٣٧ - السيد مارتواها دينيفورو (وحدة التفتيش المشتركة): عرض تقرير وحدة التفتيش المشتركة المعنون "موارد الأمم المتحدة الخارجة عن الميزانية: نحو وضوح العرض والأهداف الإدارية والتقارير" (A/45/797 وJIU/REP/90/3)، ولاحظ أن التقرير المشار إليه قد ظهر منذ سنتين ولكن لم تتمكن اللجنة حتى الآن من دراسته، ويرجع هذا بالطبع بصفة جزئية إلى أن ملاحظات الأمين العام المتعلقة به لم تصدر حتى الآن. وقد أكد ممثلو الأمانة العامة مع ذلك للمفتشين أن تقريرهم قد استخدم بالفعل في شكله كمشروع، ويبدو أن بعض التوصيات الواردة به قد نفذت بصورة فعالة. والفرق واضح للغاية في الواقع بين مشروع الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ ومشاريع الفترات السابقة فيما يتعلق بعرض الموارد الخارجة عن الميزانية.

٣٨ - وأضاف قائلا إن المفتشين ينطلقون من مبدأ أنه يجب أن تكون الميزانية البرنامجية وثيقة مرنة ومتماسكة، ويجب أن تكون واضحة بما فيه الكفاية لكي يمكن للدول الأعضاء أن تدرك سريعا الاتجاهات الرئيسية لتطور وتوزيع واستخدام الموارد. وتسير في هذا الاتجاه تماما مقترنات الأمين العام بشأن طريقة عرض الميزانية البرنامجية (A/C.5/47/3). وبشكل أدق، اعتقد المفتشون أن مشروع الميزانية البرنامجية، بغض النظر عن المقارنات على مستوى البرامج الفرعية بالميزانية السابقة، يتبعن أن يستند باستمرار

(السيد مارتواها دينيفورو)

للنواتج الخارجية عن الميزانية المحددة بالفعل وعلى نواتج الأنشطة المستمرة، وأن يحلل بإيجاز الاتجاهات الكبرى المتعلقة باستخدام الموارد الخارجية عن الميزانية لكل برنامج، وتوزيع الموارد الخارجية عن الميزانية حسب المانحين الرئيسيين والمقدار الفعلي للموارد المتاحة بالمقارنة بالتقديرات.

٣٩ - وأردف قائلاً إنه فيما يتعلق بإدارة الموارد الخارجية عن الميزانية والتقارير المتعلقة بها، فإنه قد لوحظ أن عدداً كبيراً من موظفي الأمم المتحدة الذين يكرسون جهدهم لهذه الموارد ليست لديهم معرفة كافية بالنصوص المطبقة بهذا الشأن، ولذلك أوصى المفتشون الأمين العام بأن يضع ويرسل إلى المعنيين "دليل الموارد والأنشطة الخارجية عن الميزانية" وأن يضع أيضاً تصوراً لعقد سلسلة من الحلقات التدريبية حيث يكون هذا الدليل هو الوثيقة الأساسية. ويرحب المفتشون بأن وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية والتنظيمية قد جعل من التدريب، وتدريب الكوادر على وجه الخصوص، إحدى أولوياته الكبرى.

٤٠ - واسترسل قائلاً إن المفتشين لاحظوا أيضاً أنه في حالاً معينة، لا يتم إيلاء اهتمام كافٍ بتوصيات مراجعي الحسابات. وقد أوصوا لذلك بأن تضع الأمانة العامة تقريراً شاملًا بشأن الاستجابة للتوصيات الرئيسية الناتجة عن مراجعة الحسابات. وفي ضوء الحجم المتزايد باستمرار للموارد الخارجية عن الميزانية، فإنه يتوجب أن تكتسب وظيفة المراجعة الداخلية للحسابات أهمية واستقلالية، وهو ما لا يمكن تحقيقه إلا إذا كفت الشعبة المختصة بها عن أن تكون جزءاً من إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية وأن تتبع مباشرة الأمين العام، وهذه التوصية تتعارض مع حجة الإدارة المؤيدة للبقاء على الوضع الراهن، ولكنها تتوافق مع التوصية ٣٩ لفريق الـ ١٨.

٤١ - واستطرد قائلاً إن الوضوح في مجال الموارد الخارجية عن الميزانية والأنشطة الموازية تفترض أيضاً تحسيناً ملحوظاً في التقارير بشأن تنفيذ البرامج والميزانية، وهي المسألة التي كانت موضوعاً بالفعل لتقرير آخر لوحدة التفتيش المشتركة (JIU/REP/88/1 A/43/124) والتي اعتبرت التوصيات الواردة فيه لا تزال سارية في الدورة السادسة والأربعين والتي لا يبدو أن الأمانة العامة قد أولتها اهتماماً كافياً. ويرى المفتشون أنه يتوجب أن يشتمل التقرير بشأن تنفيذ البرامج تحليلاً شاملًا للنواتج التي تحققت بالمقارنة بالأهداف المحددة للأنشطة الممولة من الموارد الخارجية عن الميزانية ويتعين أن يقدم التقرير بشأن تنفيذ الميزانية المزيد من الإيضاحات بشأن هذه الموارد، حتى تكون الدول الأعضاء على علم تام باستخدامها الفعال. وفي هذا الصدد أصررت لجنة البرنامج والتنسيق، في دورتها الثانية والثلاثين، على ضرورة وضع التقريرين في الاعتبار تماماً (Part I, A/47/6 الفقرة ٤).

(السيد مارتوها دينيفورو)

- ٤٢ - ومضى قائلاً إن المفتشين يرون أن التدابير التي يقترحونها ستحتاج ضمان إدارة متكاملة أفضل للموارد الخارجية عن الميزانية وتسهيل القيام بتحليل شامل للنتائج المحققة بالمقارنة بالأهداف المعلنة في مشروع الميزانية البرنامجية. وإذا ما تحققت فإنها ستساعد بصورة كبيرة على وضع الخطط المتوسطة الأجل المقبلة، وبتعزيزها لمصداقية المنظمة، فإنها ستحفز المانحين على زيادة تبرعاتهم لأنشطة المنظمة الخارجية عن الميزانية. وبحصول الدول الأعضاء على تقرير وحدة التفتيش المشتركة وتقرير الأمين العام بشأن نفس الموضوع (A/46/545)، فإنه سيتاح لها وثائق تصلح كأساس صلب لمناقشة هذه المسألة، والتي لا تكفي أهميتها عن التزايد بسبب التطوير غير المسبوق لعمليات حفظ السلام.

٤٣ - السيد مقطري (اليمن): تساءل عما إذا كان من المفيد حقا النظر في تقرير يرجع إلى سنتين ماضيتين على الأقل وعما إذا لم يكن في مقدور وحدة التفتيش المشتركة أن تعكف على دراسة حالة الموارد الخارجية عن الميزانية للمنظمة في عامي ١٩٩١ و ١٩٩٢.

٤٤ - السيد بودو (المراقب المالي بالنيابة): قال إن المسائل التي أثيرت في التقرير قيد النظر لاتزال من المسائل الجارية ذات الصلة بالموضوع كلياً، وذلك بمعنى أنها تتعلق بمسائل منهجية وبالطريقة الملائمة لمعالجة الموارد الخارجة عن الميزانية. وسيجري النظر في هذه المسائل على أي حال بصورة متعمقة عندما تعكف اللجنة على دراسة تقرير الأمين العام وتقرير اللجنة الاستشارية لشئون الإدارة والميزانية المتعلقتين بهذه المسائل.

البند ١١٢ من جدول الأعمال: مسائل الموظفين (تابع)

A/C.5/46/2 و A/C.5/47/5 و 508 و A/47/416 و Add.1 و A/47/168 و Add.1 و A/47/140) و 7 و 9 و 13 و 16 و 14 و 9 و 6 و 5 و 14 و 20 و 20 و 16 و 13 و 9 و 7 (Add.1 و Corr.1 و A/46/326 و

٤٥ - السيد سيفنفالر (رئيس لجنة الموظفين بالأمم المتحدة): أكد أنه في الوقت الذي تشهد فيه المنظمة تغيرات واسعة النطاق وسريعة بصورة لم يسبق لها مثيل، فإن شعورا بالقلق العميق يظهر فيما بين صفوف الموظفين، في جميع الرتب وفي جميع مراكز العمل. وقال إن من بين العوامل المختلفة التي تسهم في هذا الوضع، يتquin الإشارة أولاً إلى مشكلة أمن وسلامة الموظفين الدوليين. وإذا كانت حالات الموظفين المحتجزين وضحايا سوء المعاملة قد أصبحت أقل تواترا، لاسيما في اعتاب التطور السياسي في عدد معين من البلدان، فإنه في المقابل كان عدد الموظفين الدوليين الذين لقوا حتفهم أثناء قيامهم ببعثات أكثر ارتفاعا خلال السنة المنصرمة عما كان خلال جميع السنوات السابقة. وتصل هذه الظاهرة المؤسفة

(السيد سيفنفالر)

بتضاعف عمليات حفظ السلم وخاصة بتطور طبيعتها. ومن الجلي في الواقع، أن البعثات التي ينط بالمنظمة الإضطلاع بها اليوم تتجاوز بكثير إطار عمليات حفظ السلم، بالمعنى التقليدي للمصطلح، كما يوضح ذلك اتساع نطاق العمل المضطلع به في يوغوسلافيا السابقة. أو في الصومال، أو في كمبوديا. وحتى الجهود الإنسانية الصرف تجري عادة في ظل حالات صراع تواجه فيها أطراف ليست دول ذات سيادة.

٤٦ - وأضاف قائلاً إنه في ظل هذه الظروف وإذا ما أريد الحد من مخاطر حدوث خسائر في الأرواح البشرية، فإنه من الجوهرى أن يتم تحديد البعثات والإعداد لها وتنفيذها بأكبر قدر من الحذر وألا تسعن إلى تحقيق المستحيل. وفيما يتعلق بالبعثات التي يكلف بها موظفون مدنيون، فإنه لا مفر من احترام الأحكام الواردة في دليل الأمان. ويتعين أيضاً تصحيف وجه القصور الملحوظة في مجال الاتصالات والتمويل. وستكون أهمية هذه المسألة موضعًا لتقدير أفضل إذا ما عرف أن هناك في الوقت الحالي أكثر من ٦٠٠ موظف بالأمانة العامة يشاركون في بعثات في ظروف صعبة بل خطيرة. ويتعين على المنظمة بصفة عامة أن تبذل المزيد من الجهد لصالح أسر الموظفين المحتجزين أو المختطفين أو المقتولين.

٤٧ - وفيما يتعلق باستقلال الخدمة المدنية الدولية، قال إنه من المهم معرفة ما هي التدابير العملية التي ستتخذ لوضع حد لممارسات الدول الأعضاء التي تقدم مدفوعات تكميلية لمواطنيها، أو تقوم بالاستقطاع منها.

٤٨ - واسترسل قائلاً إن الوضع الجديد الناشئ داخل الأمانة العامة عن إعادة التشكيل هو الذي يضغط بصفة خاصة وبصورة متزايدة على الحالة المعنوية للموظفين. ولا يعارض الموظفون، من حيث المبدأ، الإجراءات التي ترمي إلى جعل الأمانة العامة أكثر فعالية ولكنهم يعتقدون أنه من حقهم إبلاغهم، بل التشاور معهم، بشأن أساليب عملية إعادة التشكيل هذه. وذلك لمجرد تمكينهم من الإسهام في العملية. وقد قدمت تأكييدات مفادها أن أي موظف لن يفقد وظيفته من جراء إعادة التشكيل ولكن هذا لا يكفي لتبديد القلق في حين أن هناك مقترحات قدّمتها خبير استشاري خارجي - على أساس تحليل يبدو عادة سطحياً - تدعو إلى إلغاء قطاعات هامة بالأمانة العامة في الأجل القصير. وبسبب عدم توافر معلومات من مصادر مسؤولة، فإن الشائعات الأكثر إثارة للمخاوف تنتشر. وفي هذا الإطار، لا يمكن سوى الترحيب بأن لجنة الموظفين قد تمنت مؤخراً من عقد لقاء بالأمين العام وأجرت معه حواراً حول هذه المسائل. ولا شك أن عملية إعادة التشكيل سيكون لها تأثير لا يمكن إهماله على الوظائف، سواء بالنسبة لموظفي الفئة الفنية أو

(السيد سيفنفالر)

موظفي فئة الخدمات العامة. ويتعين أيضا الحرص على ألا تعرّض للخطر التقدم المحرز فيما يتعلق بالنهوض بالمرأة في الأمانة العامة.

٤٩ - ومضى قائلا إنه من المؤمل أن يتم تقديم التقرير التفصيلي عن إقامة العدل الذي كان من المقرر عرضه على اللجنة هذا العام، في الدورة المقبلة. وفي الختام يمكن الترحيب بما أعلنه الأمين العام المساعد لتنظيم الموارد البشرية عن نشر توجيهات قريبا بشأن مسألة المضايقات الجنسية في الأمانة العامة.

٥٠ - السيد كايرون (الهند): شدد على ضرورة إمكان استمرار المنظمة، في الوقت الذي يزداد فيه دورها على الصعيد الدولي، في تعين أكثر الأشخاص كفاءة والاحتفاظ بهم في خدمتها مع حفظهم بطريقة تؤدي إلى تحسين الانتاجية والكفاءة بأفضل صورة ممكنة. وقال إن هذا يعد أكثر أهمية من نفقات الموظفين التي تمتثل أكثر من ثلاثة أرباع ميزانية المنظمة.

٥١ - وأردف قائلا إن التقرير بشأن تكوين الأمانة العامة يتبع الأضطلاع على كيفية تطور التوزيع الجغرافي للموظفين. وقد زاد عدد البلدان غير الممثلة، أساسا في أعقاب قبول بلدان جديدة في المنظمة. وفي المقابل، انخفض عدد البلدان الممثلة تمثيلاً ناقصا، وهو ما لا يمكن سوى الترحيب به. وقد انخفض انخفاضا طفيفا تمثيل البلدان النامية كمجموعة؛ ويتعين على الأمانة العامة أن تتخذ التدابير اللازمة لتصحيح هذا الاتجاه.

٥٢ - وأضاف قائلا إن عدد النساء الشاغلات لوظائف خاضعة للتوزيع الجغرافي قد زاد بصورة طفيفة، وهو أمر جيد، ولكن يتطلب على الأمانة العامة والدول الأعضاء أن تبذل المزيد من الجهد إذا ما أريد بلوغ هدف الـ ٣٥ في المائة في الفترة الممتدة حتى عام ١٩٩٥. ويتعين أن يزيد عدد النساء في جميع الوظائف، وليس فقط في الوظائف الخاضعة للتوزيع الجغرافي. وفي هذا الصدد، فإنه مما يبعث على الارتياح تقرير أن هدف الـ ٣٥ في المائة قد تم بلوغه تقريرا في وظائف اللغات. وفيما يتعلق بزيادة عدد الوظائف التي تشغلهن نساء من البلدان النامية - وهو الهدف الذي شددت عليه الجمعية العامة كثيرا جدا - فإنه قد ثبت أن من بين ٥٠ مرشحة جرى تعينهن في الفترة ما بين تموز يوليه ١٩٩١ وحزيران يونيه ١٩٩٢، كان هناك ١٢ فقط قادمات من البلدان النامية. ويتعين إذن بذل المزيد من الجهود لتعيين نساء مؤهلات قادمات من هذه البلدان: ويأمل الوفد الهندي في أن تضع الأمانة العامة بهذا الصدد مجموعة بطاقات للمرشحات اللاتي تتتوفر فيهن الشروط المطلوبة.

(السيد كايرون، الهند)

٥٣ - واسترسل قائلاً إن المعلومات التكميلية المقدمة إلى الأمانة العامة بشأن التوزيع الجغرافي للموظفين الشاغلين لوظائف ممولة من أموال خارجة عن الميزانية مفيدة إذ أنها تتيح تكوين فكرة أكثر صحة عن تمثيل الدول الأعضاء في المنظمة. ويتعين أن تظهر هذه المعلومات، بعد استكمالها، بصورة منتظمة في التقارير المتعلقة بتكوين الأمانة العامة.

٥٤ - وفيما يتعلق بمسألة نظام النطاقات المستصوبة، قال إنه مما يدعوه إلى الأسف أن الجمعية العامة لم تتمكن بعد من إبداء رأيها بشأن هذه النقطة ولاسيما فيما يتعلق بالزيادة المحتملة لمعامل عامل "السكان" الذي يؤخذ في الاعتبار عند حساب النطاق. ويرى الوفد الهندي أن معامل ٥ في المائة المخصص حالياً لعامل "السكان" غير كاف وأنه يتسع، لأسباب تتعلق بالعدالة، رفعه على الأقل إلى مستوىه في عام ١٩٨٧، أي ٧,٢ في المائة. وقال إن وفده على استعداد لأن يعكف على دراسة هذه المسألة، وكذلك مسألة المرونة اللازمة لحساب الحدود العليا والدنيا لكل نطاق مستصوب، مع الوفود الأخرى، بغية التوصل إلى توافق للآراء خلال الدورة الحالية.

٥٥ - واستطرد قائلاً إن الوظائف الخاصة للتوزيع الجغرافي تمثل أقل من ١٠ في المائة من العدد الإجمالي للوظائف في المنظمة. وجرى عرض أسباب هذا الوضع في تقرير الأمين العام عن تكوين الأمانة العامة. وأيا كان الأمر، وفي ضوء الطابع الدولي والعالمي للمنظمة، يتسع أن يكون التوزيع الجغرافي على أوسع نطاق ممكن هو القاعدة بالنسبة لجميع الوظائف. ولاسيما وظائف الخدمة المتنقلة والوظائف التي يشغلها موظفون ببنية الخدمات العامة وكذلك وظائف دوائر اللغات. وتتجدر الإشارة إلى أن بعض البلدان ليس لديها موظف واحد في وظائف اللغات؛ إذ أن هذا لا يرجع إلى عدم وجود المرشحين المؤهلين.

٥٦ - ومضى قائلاً إن الوفد الهندي يؤيد المقترنات المقدمة في التقريرين المتعلقيين بالتطوير الوظيفي والتدريب إذ أنه يعلق أهمية كبيرة على هذين الجابين. وكل منظمة حريصة على الاحتفاظ بموظفيها لديها خطة للتطوير الوظيفي وتحل محل الترقى القائم على أساس نظام لتقدير الأداء المهني. ومن ناحية أخرى، فإنه ليس هناك حاجة إلى التشديد على فائدة تدريب الموظفين وعلى تنقلهم، وذلك إذا وضع في الاعتبار اتساع أنشطة المنظمة وتضاعف عملياتها في مجال حفظ السلام.

٥٧ - السيد سياكالينج (زامبيا): أشار بارتياح الى الجهدات التي بذلها الأمين العام لتحسين تكوين الأمانة العامة من أجل توزيع جغرافي للوظائف أكثر اتساماً بالعدالة ومن أجل مشاركة أكبر للمرأة على جميع المستويات. غير أنه لا يزال هناك الكثير الذي يتطلب انجازه، ولذلك فإن الوفد الزامبي يود أن تضع الأمانة العامة استراتيجيات للتعيين قصيرة وطويلة الأجل، ومزودة بتدابير عملية، تركز على وجه الخصوص على الجوانب التالية: تعيين مرشحين قادمين من دولأعضاء غير ممثلة أو ناقصة التمثيل؛ وتعيين مواطنين من هذه الدول الأعضاء في وظائف قيادية بالأمانة العامة؛ وتكافؤ الفرص للمرشحين من الدول الأعضاء غير الممثلة؛ وزيادة عدد النساء الشاغلات لوظائف خاصة للتوزيع الجغرافي، في جميع الرتب؛ والتجديد الدوري لملاءك الموظفين، مع وضع مبدأ التوزيع الجغرافي العادل والتوزيع فيما بين الجنسين في الاعتبار.

٥٨ - وأضاف قائلاً إنه يبدو أن هناك خلطاً معيناً قائماً فيما يتعلق بمسألة الامتحانات التنافسية. فالهم خاصة بالنسبة للدول الأعضاء التي لم تمثل بعد أو التي هي ناقصة التمثيل، ليس هو معرفة أن الامتحانات التنافسية قد نظمت بل معرفة أين أجريت وفي أي البلدان ستجرى في المستقبل. ومن الأفید أيضاً معرفة عدد المرشحين الذين جرى تعيينهم في النهاية بعد احتيازهم للامتحان التنافسي. ومن الجوهري مع ذلك الحرص على أن تنظم الامتحانات التنافسية من أجل البلدان غير الممثلة أو الناقصة التمثيل، وحتى من أجل البلدان التي لم تتجاوز حدود نطاقها، ولكن على أي الأحوال ليس من أجل البلدان الممثلة تمثيلاً زائداً.

٥٩ - واسترسل قائلاً إن الوفد الزامبي يود في الختام أن يتلقى تفسيراً لأسباب تمديد تجميد التعيين، وهذا التدبير الذي وصف مبدئياً بأنه "مؤقت" ظل سارياً منذ نحو ١٠ شهور.

تنظيم الأعمال

٦٠ - الرئيس: أشار الى أنه تلقى رسالة من رئيس اتحاد رابطات الموظفين المدنيين الدوليين يطلب فيها الإذن بالتحدث في اللجنة الخامسة في إطار النظر في البند ١١٣ من جدول الأعمال، وكذلك رسالة من لجنة التنسيق للنقابات والرابطات المستقلة لموظفي الأمم المتحدة يطلب فيها الإذن بتقديم وثيقة وثيقة أمام اللجنة في إطار النظر في نفس البند. وقد قدم هذان الطلبان وفقاً لأحكام قرار الجمعية العامة ٢١٣/٣٥. وإذا لم يكن هناك أي اعتراض، فإن الرئيس سيعتبر أن اللجنة تود الاستجابة لهذين الطلبين.

٦١ - وقد تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٣٠٥